

موازنة بين موطأ مالك وصحيح البخاري

إعداد:

د. فتون محمد تومان الشمري



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ملخص البحث:

يتناول هذا البحث موازنة بين موطأ مالك وصحيح البخاري، للرد على من زعم بقوله: "لولا الإمام مالك ما قام البخاري وما قعد"، فاشتمل البحث على عدة مقارنة بين المصنفين من حيث سبب التصنيف، وموضوع الكتاب، والمقارنة بينهما في طريقة التبويب، وعدد الأحاديث، وطريقتهما في صياغة الأسانيد، ومدى تحريهما في الرواة، وغيرها من الأمور التي تتطلبها المقارنة، وقد توصلت إلى عدة نتائج وتوصيات، أهمها: رواية البخاري من طريق مالك لا تعني بالضرورة أنه اعتمد على كتابه؛ وذلك لأمر: اختلاف الغاية في التأليف، فالإمام مالك غايته جمع الناس على فقه واحد، بينما الإمام البخاري غايته جمع الأحاديث الصحيحة، أن عدد أحاديث البخاري بدون المكرر فاق عدد أحاديث الموطأ المسندة بأكثر من أربعة أضعافه، ولو أنه كان معتمداً عليه بمفرده لتساوى عدد الأحاديث بينهما أو على الأقل تقارب العدد، أن عدد شيوخ البخاري أكثر بكثير من شيوخ مالك، مما كان له الأثر في زيادة مروياته، وكثرة رحلاته، أعطته فرصة أكبر لزيادة التحري. والحق أن الإمام البخاري استفاد من طريقة الموطأ، كما استفاد من كثير من المصنفات غيره، ولقد تجنّب البخاري أموراً كان يسلكها الإمام مالك، كالرواية على الإبهام، وإيراد البلاغات احتجاجاً، واقتصاره على التراجم والأحاديث الفقهية،

وأوصي الباحثين بالدراسة لقضية ذكرها الدهلوي: "أن مسند الدارمي إنما صنف لإسناد أحاديث الموطأ".

المقدمة:

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أنه لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله.

أحمده -سبحانه- الذي لم يترك العباد سدىً وهملاً، بل حفظهم، وحفظ لهم ما ينفعهم من أمور دينهم ودنياهم، ومن تمام نعمه وفضله، أن حفظ كتابه، وسهله على عباده، فقال: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾^(١)، ثم أتبعه بحفظ سنة نبيه ﷺ، فسخر لها من العلماء من يهتم بها، ويكرس جهوده للاشتغال بها، فنقّوها مما ليس فيها، ليميز صحيحها مما أدخل فيها.

ومع اتفاق الغاية في حفظ السنة تنوعت تلك التصانيف، بين جوامع، وسنن، ومسانيد، وغيرها، وكان من بين تلك التصانيف ما ألفه الإمام مالك، فأخرج للناس موطأه، الذي جمع فيه بين آرائه والآثار الواردة عن النبي ﷺ، وعن الصحابة والتابعين ﷺ، وتوالى التأليف إلى أن صنف الإمام البخاري كتابه الجامع الصحيح، فروى من طريق الإمام مالك أحاديثاً، وبسبب رواياته هذه جاء من يقول: "لولا الإمام مالك، لما قام البخاري وما قعد"، فأردت في هذا البحث دراسة هذه القضية: هل اعتمد البخاري على الإمام مالك في كتابه "الجامع"، بحيث لو نزعته منه أحاديث مالك لما كان للجامع الصحيح وجود؟

مشكلة البحث:

هل اعتمد البخاري اعتماداً كلياً على موطأ مالك، حيث إنه لولا الموطأ لما كان صحيح البخاري؟

(١) سورة القمر، آية (١٧).

هدف البحث:

محاولة الكشف عن الفروق بين تصنيف الموطأ وتصنيف الجامع الصحيح؛ لإثبات أن تصنيف البخاري مغاير لتصنيف الموطأ، وإن كان للبخاري روايات عنه، وللرد على من قال أنه لولا مالك لما قام البخاري وما قعد.

أهمية الموضوع:

تظهر أهمية الموضوع من أهمية هذين الكتابين اللذين يعدان من أهم كتب السنة، حيث إن الموطأ من أوائل المصنفات، وصحيح البخاري أول مصنف في الصحيح المجرد، فلا يُكتفى بأحدهما دون الآخر.

أسباب اختيار الموضوع:

لأهمية كتابي "الموطأ"، و"الجامع الصحيح"، ومحاولة الكشف عن منهجهما في التأليف.

الدراسات السابقة:

لم أقف على دراسة مختصة في الموازنة بين هذين الكتابين، وإنما غالب الدراسات في المناهج بشكل عام لكتب السنة، أو مؤلفات مختصة بكتاب معين، وهناك بحث مصغر يتعلق بجزئية من هذا البحث، وهو: "موطأ مالك واعتماد البخاري ومسلم على نسخ مكتوبة منه في الصحيحين"، للدكتور محمد سعيد البخاري.

الجديد الذي سيضيفه البحث: مقارنة تفصيلية عن طريق الاستقراء لموطأ مالك وصحيح البخاري؛ لمحاولة الوصول لهدف البحث.

منهج البحث:

١. **المنهج الاستقرائي:** قمت بقراءة كتابي "الموطأ"، و"صحيح البخاري"، ومقابلة الكتب والأبواب مع بعضها البعض.
٢. **المنهج التحليلي:** قمت باستخراج الفروق بين "الموطأ"، و"صحيح البخاري"، وقد وضعت جداولاً للمقارنة؛ لأجمع فيه ما تفرق.

النسخ المعتمدة في البحث:

- الموطأ، للإمام مالك بن أنس، تحقيق: صدقي جميل العطار، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، (ط:١)، (١٤٢٥-١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م).
- صحيح البخاري، أبي عبدالله محمد بن اسماعيل البخاري الجعفي، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، (ط:٢)، (١٤١٩هـ، ١٩٩٩م).

خطة البحث:

قمت بتقسيم البحث إلى: مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة على النحو التالي:

المقدمة: تشتمل على مشكلة البحث، وهدفه، وأهمية الموضوع، وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، والنسخ المعتمدة فيه.

المبحث الأول: ترجمة الإمام مالك والإمام البخاري.

المبحث الثاني: التعريف بموطأ مالك وصحيح البخاري.

المبحث الثالث: منهجي الإمام مالك في "الموطأ"، والبخاري في "الصحيح" من حيث (التبويب، الأسانيد، المتن، انتقاء الشيوخ، بلاغات مالك، ومعلقات البخاري).

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

فهرس المصادر والمراجع.

المبحث الأول

ترجمة الإمام مالك والإمام البخاري

المطلب الأول: ترجمة الإمام مالك:

الفرع الأول: اسمه، ونسبه، وكنيته، ومولده:

اسمه ونسبه: أبو عبد الله، مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو ابن الحارث بن غيمان بن خثيل بن عمرو بن الحارث، الأصبحي، المدني^(١).
 جده: مالك، وكنيته أبو أنس، من كبار التابعين وعلمائهم^(٢).
 مولده: اختلفوا في مولده اختلافا كثيرا، فقول: ٩٠هـ، وقيل: ٩٣ هـ، وقيل غير ذلك^(٣).

والأصح كما قال أبو داود السجستاني، وما رجحه الذهبي أن مولده: في سنة ثلاث وتسعين عام موت أنس خادم رسول الله ﷺ^(٤).

الفرع الثاني: طلبه للعلم:

طلب مالك العلم وهو ابن بضع عشرة سنة، وتأهل للفتيا، وجلس للإفادة، وله إحدى وعشرون سنة، وحدث عنه جماعة وهو حي شاب طري، وقصده طلبه العلم من الآفاق في آخر دولة أبي جعفر المنصور، وما بعد ذلك، وازدحموا عليه في خلافة الرشيد إلى أن مات^(٥)، ولم يرتحل الإمام مالك عن بلده إلا للرشيد^(٦)، لذا فقد ألف الموطأ في بلده وبحضور شيوخه.

(١) سير أعلام النبلاء، (٤٩/٨).

(٢) ترتيب المدارك، (١١٣/١).

(٣) وقيل: ٩٤ هـ، وقيل: ٩٥ هـ، وقيل: ٩٦ هـ، وقيل: ٩٧ هـ، ترتيب المدارك، (١١٨/١).

(٤) سير أعلام النبلاء، (٤٩/٨).

(٥) المصدر السابق، (٥٥/٨).

(٦) تزيين الممالك، (٤٤/١).

الفرع الثالث: شيوخه وتلاميذه^(١):

قال الإمام أبو القاسم الدولعي: "أخذ مالك على تسعمائة شيخ، منهم ثلاثمائة من التابعين، وستمائة من تابعيهم"^(٢).

وكل رجال مالك من أهل المدينة إلا ستة: أبا الزبير من أهل مكة، وحميد الطويل من أهل البصرة، وأيوب السختياني من أهل البصرة، وعطاء بن عبد الله من أهل خراسان، وعبد الكريم بن مالك من أهل الجزيرة، وإبراهيم بن أبي عبلة من أهل الشام، والأحاديث التي يروونها عن هؤلاء الستة قليلة جدًا، لذا كان من خصائص الموطأ أن الإمام مالكا ألفه في بلده وبوجود أصوله. أبرز شيوخه، وأهمهم:

نافع مولى ابن عمر، محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، محمد بن المنكر، عبد الله بن دينار، وخلائق آخرين من التابعين. تلاميذه، وأهمهم:

عبد الرحمن الأوزاعي، شعبة بن الحجاج، سفيان الثوري، الليث بن سعد، عبد الله بن المبارك، سفيان بن عيينة، محمد بن إدريس الشافعي، وخلائق آخرين.

الفرع الرابع: ثناء العلماء عليه:

قال أبو حاتم: "مالك بن أنس ثقة، إمام أهل الحجاز، وهو أثبت أصحاب الزهري وابن عيينة، وإذا خالفوا مالكا من أهل الحجاز حكم لمالك، ومالك نقي الرجال، نقي الحديث، وهو أنقى حديثا من الثوري والأوزاعي، وأقوى في الزهري من ابن عيينة..."^(٣).

(١) انظر: تهذيب الأسماء واللغات، (٢/٧٥)، وتزيين الممالك، (١/١٧).

(٢) تهذيب الأسماء واللغات، (٢/٧٢).

(٣) الجرح والتعديل، (٨/٢٠٦).

وقال الشافعي: "إذا جاء الأثر فمالك النجم..."^(١)، وقال أيضًا: "لولا مالك وسفيان -يعنى: ابن عيينة- لذهب علم الحجاز"^(٢).

وعن يحيى بن سعيد: "كان مالك إماما في الحديث"^(٣).

وقال النسائي: "ما عندي بعد التابعين أنبل من مالك، ولا أجل منه، ولا أوثق ولا آمن على الحديث منه"^(٤).

الفرع الخامس: وفاته:

توفي في صبيحة أربع عشرة من شهر ربيع الأول، سنة تسع وسبعين ومائة، في خلافة هارون، ودُفن بالبقيع، وكان يوم مات ابن خمس وثمانين سنة^(٥).

المطلب الثاني: ترجمة الإمام البخاري:

الفرع الأول: اسمه ونسبه، وكنيته، ومولده:

اسمه وكنيته ونسبه: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن مغيرة ابن بردزبه البخاري، الجعفي مولاهم.

مولده: ولد بعد صلاة الجمعة، لثلاث عشرة ليلة خلت من شهر شوال، سنة أربع وتسعين ومائة^(٦).

الفرع الثاني: طلبه للعلم:

قال أحمد بن سيار: "طلب العلم، وجالس الناس، ورحل في الحديث، ومهر فيه وأبصر، وكان حسن المعرفة، حسن الحفظ، وكان يتفقه"^(٧).

(١) الجرح والتعديل، (١٤/١).

(٢) المصدر السابق، (١١/١).

(٣) الجرح والتعديل، (١٤/١).

(٤) تهذيب التهذيب، (٨/٤).

(٥) الطبقات الكبرى-الجزء المتمم، (١/٤٤٣-٤٤٤)، بتصرف.

(٦) تاريخ بغداد، (٨/٢).

(٧) المصدر السابق، (٦/٢).

وقال أبو جعفر الوراق: قلت لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري: كيف كان بدء أمرك في طلب الحديث؟ قال: "ألهمت حفظ الحديث وأنا في الكتاب، قال: وكم أتى عليك إذ ذاك؟ قال: عشر سنين، أو أقل" (١).

وكانت رحلاته إلى بلاد شتى، فقد قال: "دخلت إلى الشام، ومصر، والجزيرة مرتين، وإلى البصرة أربع مرات، وأقمت بالحجاز ستة أعوام، ولا أحصي كم دخلت إلى الكوفة، وبغداد مع المحدثين" (٢).

وقال البخاري يوماً: "رب حديث سمعته بالبصرة كتبتة بالشام، ورب حديث سمعته بالشام كتبتة بمصر" (٣).

وهذا يدل على أنه سمع من عدة شيوخ خارج بلاده، وقد ألف صحيحه في غير بلده، وبغيا ب أكثر شيوخه.

الفرع الثالث: شيوخه، وتلاميذه:

وقد كتب البخاري عن جمع من الشيوخ، حتى أنه قال قبل موته: "كتبت عن ألف وثمانين رجلاً، ليس فيهم إلا صاحب حديث" (٤).
شيوخه، وأشهرهم:

سليمان بن حرب، محمد بن سلام البيكندي، عبد الله بن محمد المسندي، يحيى بن معين، علي بن المديني، إسحاق بن راهوية، قتيبة بن سعيد، أحمد بن محمد بن حنبل، وخلق كثير.

تلاميذه، وأشهرهم:

أبو محمد عبد الله الدارمي، ومسلم بن الحجاج، وأبو عيسى الترمذي، وابن أبي الدنيا، أبو بكر البزار، أبو عبد الرحمن النسائي، وابن خزيمة، والفريري.

(١) تاريخ بغداد، (٨/٢).

(٢) فتح الباري، (٤٦٨/١).

(٣) تاريخ بغداد، (١٠/٢).

(٤) سير أعلام النبلاء، (٣٩٥/١٢).

الفرع الرابع: ثناء العلماء عليه:

قال يعقوب الدورقي: "محمد بن إسماعيل فقيه هذه الأمة"^(١).

وقال الترمذي: "ولم أر أحدا بالعراق، ولا بخراسان، في معنى العلل، والتاريخ، ومعرفة الأسانيد، أعلم من محمد بن إسماعيل"^(٢).

وقال محمد بن إسحاق: "ما رأيت تحت أديم هذه السماء أعلم بالحديث من محمد بن إسماعيل البخاري"^(٣).

الفرع الخامس: وفاته:

توفى ليلة السبت، عند صلاة العشاء ليلة الفطر، ودفن يوم الفطر بعد صلاة الظهر، يوم السبت لغزة شوال، من سنة ست وخمسين ومائتين، عاش اثنتين وستين سنة إلا ثلاثة عشر يوماً^(٤).

المطلب الثالث: التعريف بموطأ مالك:**الفرع الأول: اسمه:**

لم يُعرف كتاب مالك "الموطأ" إلا بهذه التسمية، أو مقروناً باسم مؤلفه "موطأ مالك".

والموطأ لغة: الواو والطاء والهمزة كلمة تدل على تمهيد شيء وتسهيله، ووطأت له المكان. أي: مهدته^(٥).

وهو الكتاب الذي يشتمل على الأحاديث المرفوعة، والآثار الموقوفة، من كلام الصحابة، والتابعين، ومن بعدهم، وعلى اجتهادات المؤلف، وفتاواه بسبب الغاية الفقهية التي أرادها المؤلف^(٦).

(١) تاريخ الإسلام، (٢٢/٢).

(٢) المصدر السابق، (٢٧/٢).

(٣) تاريخ الإسلام، (٢٧/٢).

(٤) تاريخ بغداد، (٨/٢).

(٥) معجم مقاييس اللغة، مادة: وطأ، (١٢٠/٦).

(٦) انظر: مقدمة فتح الباري، لابن حجر، (٦/١)، الواضح في مناهج المحدثين، (ص/٢٦٩).

وقال ابن فهر: "لم يسبق مالكا أحد على هذه التسمية، فإن من ألف في زمانه بعضهم سمي (بالمخرج)، وبعضهم (بالمصنف)، وبعضهم (بالمؤلف)، ولفظة ((الموطأ)) بمعنى: الممهد، المنقح، المحرر، المصفى^(١).

الفرع الثاني: سبب تسميته

قال مالك: "عرضت كتابي هذا على سبعين فقيها من فقهاء المدينة، فكلهم واطأني عليه، فسميته (الموطأ)"^(٢).

وقال محمد بن إبراهيم الأصبهاني: قلت لأبي حاتم الرازي: (موطأ مالك بن أنس) لم سمي موطأ؟ فقال: شيء قد صنفه، ووطأه للناس، حتى قيل: (موطأ مالك)، كما قيل: (جامع سفيان)"^(٣).

الفرع الثالث: سبب تأليفه:

ذُكرت أسباب لتأليف الموطأ، منها:

١. أن أبا جعفر المنصور التقى بمالك، فأعجب المنصور بعلم مالك وحسن سمته، وقال: "يا مالك، اصنع للناس كتاباً أحملهم عليه، فما أحد اليوم أعلم منك، وتجنب شداثد ابن عمر، ورخص ابن عباس، وشواذ ابن مسعود، واقصد أوسط الأمور، وما اجتمع عليه الصحابة والأئمة، واجعل هذا الفقه فقهاً واحداً"، وعندما رغب أبو جعفر بحمل الناس على الموطأ، قال مالك: "لا تفعل؛ فإن الناس قد سبقت لهم أقاويل، وسمعوا أحاديث وروايات، وأخذ كل قوم بما سبق إليهم، وعملوا به، ودالوا له من اختلاف أصحاب رسول الله ﷺ وغيرهم، وإن ردهم عما اعتقدوا شديداً، فدع الناس وما هم عليه وما اختار أهل كل بلد لأنفسهم"^(٤)، ومات أبو جعفر قبل أن يتحقق له رؤية الموطأ كاملاً.

(١) تزيين الممالك، (ص/٤٠).

(٢) المصدر السابق، (١/٤٠).

(٣) تزيين الممالك، (١/٤٠).

(٤) انظر: الطبقات الكبرى-القسم المتمم، (١/٤٤٤)، وترتيب المدارك، (٢/٧٢-٧٢).

٢. قال المفضل بن محمد بن حرب: "أول من عمل كتابا بالمدينة على معنى الموطأ من ذكر ما اجتمع عليه أهل المدينة: عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون، وعمل ذلك كلاما بغير حديث، فأتى به مالك، فنظر فيه، فقال: ما أحسن ما عمل، ولو كنت أنا الذي عملت لبدأت بالآثار، ثم شددت ذلك بالكلام، ثم إن مالكا عزم على تصنيف الموطأ، فصنفه، فعمل من كان في المدينة يومئذ من العلماء الموطآت، فقيل لمالك: شغلت نفسك بعمل هذا الكتاب، وقد شركك فيه الناس، وعملوا أمثاله، فقال: ائتوني بما عملوا، فأتي بذلك، فنظر فيه، ثم نبذه، وقال لتعلمن أنه لا يرتفع من هذا إلا ما أريد به وجه الله"^(١).

الفرع الرابع: مدة تأليفه:

اختلف في مدة تأليفه على قولين:

القول الأول: في أربعين سنة، وهو مستفاد من قول عمر بن عبد الواحد: "عرضنا على مالك الموطأ في أربعين يوماً، فقال كتاب ألفته في أربعين سنة، أخذتموه في أربعين يوماً! قل ما تتفقهون فيه"^(٢).

القول الثاني: وقيل في ستين سنة، لما ورد عن أبي خليل قال: "أقمت على مالك فقرأت الموطأ في أربعة أيام، فقال مالك: علم جمعة شيخ في ستين سنة أخذتموه في أربعة أيام لا فقهتم أبدا"^(٣).

والقول الأول هو الأشهر.

الفرع الخامس: أنواع التصنيف في عصره:

قال الإمام الدهلوي: "إن للسلف في استنباط المسائل طريقتين: أحدهما: أن يحفظوا الآيات والروايات، والآثار، ويستنبطوا المسائل من ذلك، وهذا طريق

(١) التمهيد، (١/٨٦).

(٢) المصدر السابق، (١/٧٨).

(٣) حلية الأولياء، (٦/٣٣١).

المحدثين. والثاني: أن ينقّحوا الأصول والقواعد الكلية من كلام الأئمة، ويخرجوا المسائل من ذلك، وهذا طريق الفقهاء، فالمعنى: أن الثوري إمام في نقل ألفاظ الحديث وآثار الصحابة بأسانيد صحيحة، والأوزاعي إمام في معرفة الأصول والقواعد، ومالك إمام فيهما معاً، ولذا نراه يقول في "الموطأ" في أكثر الأبواب: "السنة التي لا اختلاف فيها عندنا كذا وكذا"^(١).

وقد كانت طريقة التصنيف في عهد الإمام مالك الجمع بين الآثار والأحكام، كما قال ابن حجر بعد أن ذكر أنواع التصنيف من عهد النبي ﷺ: "إلى أن قام كبار أهل الطبقة الثالثة، فدونوا الأحكام، فصنف الإمام مالك الموطأ، وتوخى فيه القوي من حديث أهل الحجاز، ومزجه بأقوال الصحابة، وفتاوى التابعين ومن بعدهم، وصنف أبو محمد عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج بمكة، وأبو عمر عبد الرحمن بن عمر الأوزاعي بالشام، وأبو عبد الله سفيان بن سعيد الثوري، بالكوفة وأبو سلمة حماد بن سلمة بن دينار بالبصرة، ثم تلاهم كثير من أهل عصرهم في النسخ على منوالهم"^(٢).

الفرع السادس: موضوعه:

وبمعرفة سبب تأليفه لكتابه عندما نظر في كتاب الماجشون، يتبين أنه ألف "الموطأ" لذكر مذهبه مدعماً أقواله بالأدلة، ومما يدل على ذلك أنه كثيراً ما يذكر في الباب المسائل الفقهية المناسبة للباب، واجتهاداته من دون إيراد خبر، أو أثر. قال الدهلوي: "إن الإمام مالكا رحمته الله جعل بناء مذهبه على الروايات المرفوعة إلى النبي ﷺ موصولة ومرسلة، وبعدها على قضايا عمر، ثم على فتاوى ابن عمر رحمته الله، وبعد ذلك على أقوال فقهاء المدينة، كابن المسيّب، وعروة، وقاسم، وسالم، وسليمان بن يسار، وأبي سلمة، وأبي بكر بن عمرو بن حزم، وعمر بن عبد العزيز، وغيرهم. وقال أيضاً: إن الإمام رحمته الله يعبر عن أقوال الفقهاء السبعة

(١) أوجز المسالك، (٧٩/١).

(٢) مقدمة فتح الباري، (٧/١).

وفقهاء المدينة بقوله: "السنة عندنا كذا وكذا"، قال الإمام الشافعي: وهذا ليس بإجماع، بل هو مختار الإمام مالك رحمه الله ومشايخه^(١).

الفرع السابع: مرتبه بين كتب السنة:

اختلف العلماء فيما بينهم بشأن مرتبة الموطأ بين كتب السنة، حيث ذهب بعضهم إلى أنه أول ما صنف في الحديث الصحيح، بل هو مقدم في المرتبة على الصحيحين، وذهب البعض الآخر إلى خلاف ذلك، واليك التفصيل^(٢):

١. القائلون بتقديم الموطأ على الصحيحين: الإمام الشافعي، حيث قال: "ما كتاب أكثر صواباً بعد كتاب الله من كتاب مالك. يعني: الموطأ"^(٣).

٢. القائلون بمساواة موطأ مالك بالصحيحين: ذهب الإمام ولي الله الدهلوي إلى أن الموطأ في طبقة واحدة مع الصحيحين، فقال: "قالطبقة الأولى: منحصرة بالاستقراء في ثلاثة كتب: الموطأ، وصحيح البخاري، وصحيح مسلم"^(٤).

٣. القائلون بتأخر مرتبة الموطأ عن مرتبة الصحيحين: ذهب جمهور المحدثين إلى أن مرتبة الموطأ دون مرتبة الصحيحين؛ وذلك لاحتوائه على المرسل، والمنقطعات، والبلاغات.

قال العلامة محمد ابن جعفر الكتاني: "وهو-أي: الموطأ- في الرتبة بعد مسلم على ما هو الأصح"^(٥).

وهذا القول الراجح، وأن مرتبة الموطأ تأتي بعد الصحيحين، وقد عده بعض العلماء سادس الكتب الستة، منهم: رزين، وابن الأثير في كتابه "جامع الأصول في أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم"^(٦).

(١) أوجز المسالك، (ص/٩٧).

(٢) مستفاد من كتاب: دراسات في مناهج المحدثين، (ص/١١٧-١١٩).

(٣) التمهيد، (٦٧/١).

(٤) حجة الله البالغة، (١/٢٣١).

(٥) الرسالة المستطرفة، (٣/٢٣).

(٦) (١/٤٩).

وللموطأ روايات كثيرة فيها اختلاف بالتقديم والتأخير، والزيادة والنقص؛ لأن الإمام مالكا كان يعرضه على تلاميذه خلال الفترة التي كان ينقح، ويعدل فيها، والمشهور من نسخ الموطأ ١٣ نسخة، وأهمها^(١):

١. رواية يحيى بن يحيى الليثي.

٢. رواية أبي مصعب الزهري.

٣. رواية محمد بن الحسن الشيباني.

٤. رواية عبد الله بن مسلمة القعنبي.

٥. رواية عبد الله بن يوسف التتيسي.

المطلب الرابع: التعريف بصحيح البخاري:

الفرع الأول: اسمه:

الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه^(٢).

وزاد بعضهم كلمة "المختصر" بعد كلمة المسند؛ لأنه أراد الاختصار.

قال الحازمي: "أن قصد البخاري كان وضع مختصر في الحديث، وأنه لم يقصد الاستيعاب لا في الرجال ولا في الحديث، وإن شرطه أن يخرج ما صح عنده"^(٣).

الفرع الثاني: سبب تسميته:

سماه الجامع: لأنه جمع فيه أبواب الدين، كالإيمان، والأبواب الفقهية،

والمغازي، وغيرها.

(١) قال الحافظ العلائي: روى "الموطأ" عن مالك جماعات كثيرة، وبين رواياتهم اختلاف من تقديم، وتأخير، وزيادة، ونقص، وأكبرها رواية القعنبي، ومن أكبرها وأكثرها زيادات رواية أبي مصعب، فقد قال ابن حزم: في رواية أبي مصعب زيادة على سائر الموطآت نحو مائة حديث، شرح الزرقاني، (٦٠/١).

(٢) مقدمة فتح الباري، (٨/١).

(٣) شروط الأئمة الخمسة، (ص/٦٤).

والصحيح: لأنه لا يورد فيه إلا حديثاً صحيحاً^(١)، فقد قال: "ما أدخلت في كتابي الجامع إلا ما صح، وتركت من الصحاح لحال الطوال"، وقال: "أخرجت هذا الكتاب -يعنى: الصحيح- من زهاء ستمائة ألف حديث"^(٢).

المسند: لأن الأحاديث التي أوردها احتجاجاً مسندة كلها، أي: مرفوعة متصلة السند إلى النبي ﷺ.

الفرع الثالث: سبب تأليفه:

ذُكر في سبب تأليفه أمران:

الأول: ما قاله إبراهيم بن معقل النسفي: "سمعت أبا عبد الله محمد بن إسماعيل يقول: كنت عند إسحاق بن راهويه، فقال لنا بعض أصحابنا: لو جمعت كتاباً مختصراً لسنن النبي ﷺ، فوقع ذلك في قلبي، فأخذت في جمع هذا الكتاب، يعنى: كتاب الجامع"^(٣).

الثاني: قال البخاري رأيت النبي ﷺ وكأني واقف بين يديه، ويدي مروحة أذب بها عنه، فسألت بعض المعبرين، فقال لي: أنت تذب عنه الكذب، فهو الذي حملني على إخراج الجامع الصحيح"^(٤).

ولا تعارض بين السببين، فلعله سمع كلام أستاذه، ثم رأى الرؤيا، أو العكس^(٥).

الفرع الرابع: مدة تأليفه:

قال البخاري: "صنفت كتابي الصحاح لست عشرة سنة، خرجته من ستمائة ألف حديث، وجعلته حجة فيما بيني وبين الله -تعالى"^(٦).

(١) مقدمة فتح الباري، (٨/١).

(٢) تاريخ بغداد، (٨/٢).

(٣) المصدر السابق، (٨/٢).

(٤) مقدمة فتح الباري، (٧/١).

(٥) الواضح في مناهج المحدثين، (٤٨/١).

(٦) تاريخ بغداد، (١٤/١).

الفرع الخامس: أنواع التصنيف في عصره:

كان التأليف في ذلك العصر قبل صحيح البخاري ما بين مسانيد، ومصنفات، ولم يُفرد الحديث الصحيح بكتاب مستقل، إلى أن ألف البخاري كتابه. قال ابن حجر بعد أن ذكر مراحل التصنيف من كتب ممزوجة بالفقه إلى كتب المسانيد، قال: "فلما رأى البخاري ﷺ هذه التصانيف، ورواها، وانتشق رباها، واستجلى محياها، وجدها بحسب الوضع جامعة بين ما يدخل تحت التصحيح، والتحسين، والكثير منها يشمله التضعيف، فلا يقال لغته: سمين، فحرك همته لجمع الحديث الصحيح الذي لا يرتاب فيه أمين، وقوى عزمه على ذلك ما سمعه من أستاذه أمير المؤمنين في الحديث والفقه، إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، المعروف بابن راهويه"^(١).

الفرع السادس: موضوعه:

على الرغم من أن كتاب البخاري في الحديث الشريف فإن براعة البخاري جعلته كتابًا موسوعيًا، يحوي بين جوانبه موضوعات مهمة أخرى، من أهمها^(٢):

١. **الحديث الصحيح**: وهذا هو الواضح من كتابه، فقد جمع فيه حديث رسول الله ﷺ بالأسانيد المتصلة.
٢. **الفقه**: وذلك من خلال **تراجمه** فيشير إلى قضايا فقهية دقيقة، حتى أن بعضهم يحتاج على صحة استدلاله بتبويب البخاري، وأيضا من خلال **تكرار** الحديث لفوائد فقهية.
٣. **التفسير**: اعتنى البخاري بآيات الأحكام، فانتزع منها الدلالات البديعية، وسلك في الإشارة إلى تفسيرها السبل الوسيعة^(٣).

(١) مقدمة فتح الباري، (٧/١).

(٢) دراسات في مناهج المحدثين، (ص/٢٧-٢٨).

(٣) مقدمة فتح الباري، (٨/١).

وقد ربط كذلك بين الآيات والأحاديث في كثير من قضايا الفقه، ومسائل الاعتقاد، بشكل بديع لا مثيل له، حتى أن كتاب التفسير عنده من أكبر كتب صحيحه وأطولها.

هذا كله بالإضافة إلى أن كتابه مشتمل على مسائل دقيقة في العقيدة وعلم التوحيد، وفي المغازي والسير، والرقائق والزهد، وغير ذلك.

الفرع السابع: مرتبته بين كتب السنة:

يعتبر صحيح البخاري أصح الكتب بعد كتاب الله، وتبين مما سبق أن هذا القول هو القول الراجح.

قال ابن الصلاح: "وكتاباهما أصح الكتب بعد كتاب الله العزيز، وأما ما رويانا عن الشافعي ... فإنما قال ذلك قبل وجود كتابي البخاري ومسلم"^(١).

وقال النووي: "أول مصنّف في الصحيح المجرد "صحيح البخاري"^(٢).

وقال السيوطي: قوله "المجرد" احترز به عما اعترض عليه من أن مالكا أول من صنف الصحيح، وتلاه أحمد بن حنبل، وتلاه الدارمي. قال العراقي: "الجواب أن مالكا لم يفرد الصحيح، بل أدخل فيه المرسل، والمنقطع، والبلاغات"^(٣).

ومع ذلك فإن روايات الموطأ تُعد إحدى الموارد التي اعتمدها البخاري في "صحيحه"، كما بينت آنفاً عند ذكر كلام ابن حجر في أنواع التصنيف في عصره.

وقال بعض العلماء: إن البخاري إذا وجد شيئاً يُؤثّر عن مالك لا يكاد يعدل به إلى غيره، حتى أنه يروي في "الصحيح" عن عبد الله بن محمد بن أسماء عن عمه جويرية عن مالك^(٤)، وأخذ البخاري من روايات الموطأ، رواية التنيسي،

(١) علوم الحديث، (١/١٨).

(٢) التقريب والتيسير، (١/٢٦).

(٣) تدريب الراوي، (١/٩٠).

(٤) أوجز المسالك، (١/٨٠).

والقنبي، وقد قال الحافظ العلائي: "وأكبرها رواية القنبي، ومن أكبرها وأكثرها زيادات رواية أبي مصعب، فقد قال ابن حزم: في رواية أبي مصعب زيادة على سائر الموطآت نحو مائة حديث"^(١).

جدول للمقارنة بين الإمام مالك والإمام البخاري:

(١) شرح الزرقاني، (٦٠/١).

وجه المقارنة	مالك والموطأ	البخاري وصحيحه
شيوخه ورحلاته	لم يرتحل الإمام مالك إلا رحلة واحدة للرشيد، وأخذ العلم عن شيوخه في المدينة، وكانوا مدنيين إلا ستة تقدم ذكرهم، وقد ألف الموطأ في بلده ويحضور أصوله.	ارتحل الإمام البخاري إلى بلاد شتى، وسمع من شيوخ كثير، وألف صحيحه أثناء رحلته، بعدم حضور أصوله.
أنواع التصنيف في عصره	كانت هناك مؤلفات كثيرة على معنى الموطأ.	جميع المصنفات بين مسانيد وجوامع، وأول من ألف في الصحيح المجرد البخاري.
سبب التأليف	ألفه لغاية فقهية، وهي أن تكون آرائه التي اختارها مستتدة على آثار، وليسهل العمل للناس بسنة النبي ﷺ.	أراد الإقتصار على الأحاديث الصحيحة المسندة إلى النبي ﷺ.
موضوعه ومحتوياته	يشمل الأخبار المرفوعة، والموقوفة، والمقطوعة، والمراسيل التي تحوي مواضيع فقهية، وما عليه عمل أهل المدينة، ويشمل أيضًا آراءه الفقهية، وكل ذلك يورده على سبيل الاحتجاج.	موضوعه الأحاديث الصحيحة المسندة المتعلقة بجميع أبواب الدين، يوردها على سبيل الاحتجاج، وقد أورد الموقوفات، والمقطوعات، والمعلقات، لكنها على سبيل الاستئناس أو الاستشهاد.
مرتبته بين كتب السنة	للموطأ مكانة كبيرة بين كتب السنة، وقد استقى منه أصحاب الكتب الستة بعض مروياتهم، وأكثر الإمام البخاري عنه، لكن اختلف في مرتبته، والجمهور على أنه بمرتبة متأخرة عن الصحيحين.	الجمهور على أن البخاري أصح كتاب بعد كتاب الله.

المطلب الخامس: منهج مالك والبخاري في التبويب:

الفرع الأول: منهج الإمام مالك في التبويب:

لم يُكثر الإمام مالك من التبويب؛ لأنه جعل فقه كتابه في المتون والأقوال التي يوردها، لذا بلغ عدد الكتب: (٦١)، وعدد الأبواب: (٧٠٣).

١. جمع كل ما يتعلق بالطهارة في كتاب واحد سمّاه: "كتاب الطهارة".

٢. يرتّب الكتب والأبواب بحسب تسلسل الشروط والأركان:

قال التجيبي: "وإنما ابتداء مالك بذكر أوقات الصلاة في كتابه لأنه أول ما يراعى من أمر الصلاة، ولأنه حينئذ يجب فعل الطهارة بحسب وجوب الصلاة، فكان الابتداء بذكر أوقات الصلاة أولى في الرتبة"^(١).

٣. رتب أبواب الصلاة، بحسب التسلسل في الشروط والأركان، فبدأ باب: ما جاء في النداء للصلاة^(٢)، وبابين متعلقين به، ثم باب: ما جاء في افتتاح الصلاة^(٣)، ثم باب: القراءة في المغرب والعشاء^(٤)، ثم أبواب متعلقة بالقراءة، ثم ما جاء في التأمين خلف الإمام^(٥)، ثم باب: العمل في الجلوس في الصلاة^(٦)، ثم باب: التشهد في الصلاة^(٧).

٤. يغلب على تراجم الأبواب عند مالك التراجم الفقهية الظاهرة.

٥. يذكر باب: العمل في كذا... في العبادات التي تحتاج لتفصيل في كفياتها:

مثال:

أ- العمل في المسح على الخفين:

(١) المنتقى شرح الموطأ، (٣١/١).

(٢) (ص/٥٩).

(٣) (ص/٦٤).

(٤) (ص/٦٦).

(٥) (ص/٧١).

(٦) (ص/٧٣).

(٧) (ص/٧٤).

عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ أَنَّهُ رَأَى أَبَاهُ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ، قَالَ: وَكَانَ لَا يَزِيدُ إِذَا مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ، عَلَى أَنْ يَمْسَحَ ظُهُورَهُمَا، وَلَا يَمْسَحُ بَطُونَهُمَا^(١).

ب- العمل في الجلوس في الصلاة:

عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُعَاوِيِّ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه وَأَنَا أَعْبَثُ بِالْحَصْبَاءِ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ نَهَانِي، وَقَالَ: اصْنَعْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَصْنَعُ. فَقُلْتُ: وَكَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يَصْنَعُ؟ قَالَ: كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ، وَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى، وَقَبَضَ أَصَابِعَهُ كُلَّهَا، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ، وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى، وَقَالَ: هَكَذَا كَانَ يَفْعَلُ^(٢).

٦. يشير في الأبواب إلى الاختلاف في بعض المسائل:

مثال:

- أ. في المرور بين يدي المصلي:
- باب: التشديد في أن يمر أحد بين يدي المصلي^(٣).
 - باب: الرخصة في المرور بين يدي المصلي^(٤).
- ب. في استقبال القبلة لبول أو غائط:
- باب: النهي عن استقبال القبلة والإنسان على حاجته^(٥).
 - الرخصة في استقبال القبلة لبول أو غائط^(٦).
٧. يذكر في الأبواب التفصيلات في المسألة.

(١) (ص/٤٠) رقم الحديث (٧٧).

(٢) (ص/٧٣)، رقم الحديث (١٩٩).

(٣) (ص/١١٨).

(٤) (ص/١١٩).

(٥) (ص/١٤٦).

(٦) (ص/١٤٦).

مثال:

- أ. القراءة خلف الإمام، جعل لها بايين:
- باب: القراءة خلف الإمام فيما لا يجهر فيه بالقراءة^(١).
 - باب: ترك القراءة خلف الإمام فيما جهر فيه^(٢).
- ب. صلاة المسافرين إذا أجمع مكثاً، جعل لها بايين:
- باب: صلاة المسافرين ما لم يجمع لها مكثاً^(٣).
 - باب: صلاة الإمام إذا أجمع مكثاً^(٤).
٨. يذكر في بعض الأبواب عناوين مجملة، ثم يفسر معناها بالأدلة، ويرجح.

مثال:

- أ. باب: الصلاة الوسطى^(٥).
- روى من طريق زيد بن ثابت: الصلاة الوسطى: صلاة الظهر^(٦).
 - ومن طريق علي بن أبي طالب رضي الله عنه وعبد الله بن عباس رضي الله عنهما: الصلاة الوسطى: صلاة الصبح^(٧).
 - ثم رجح فقال: وقول علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وابن عباس رضي الله عنهما أحب ما سمعت إلي في ذلك^(٨).
- ب. باب: إعادة الصلاة مع الإمام، ثم ذكر أدلة مختلفة وتفصيلية في الحكم في

(١) (ص/٧٠).

(٢) (ص/٧١).

(٣) (ص/١١٤).

(٤) (ص/١١٥).

(٥) (ص/١٠٧).

(٦) (ص/١٠٨).

(٧) (ص/١٠٨).

(٨) (ص/١٠٨).

ذلك^(١).

٩. يشير في بعض عناوين الأبواب إلى أكثر من مسألة.

مثال:

أ. باب: صلاة النافلة في السفر بالنهار والليل والصلاة على الدابة:

- في النافلة في السفر: أنه بلغه أن القاسم بن محمد، وعروة بن الزبير، وأبا بكر بن عبد الرحمن، كانوا يتنفلون في السفر^(٢).

- التنفل بالليل والنهار: وسئل مالك عن النافلة في السفر؟ فقال: لا بأس بذلك بالليل والنهار، وقد بلغني أن بعض أهل العلم كان يفعل ذلك^(٣).

- التنفل على الدابة: عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما؛ أَنَّهُ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي وَهُوَ عَلَى حِمَارٍ، وَهُوَ مُتَوَجِّهٌ إِلَى خَيْبَرَ»^(٤).

ب. باب: العمل في غسل العيدين، والنداء فيهما، والإقامة:

- النداء والإقامة: أنه سمع غير واحد من علمائهم يقول: لم يكن في الفطر، والأضحى نداء، ولا إقامة، منذ زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليوم^(٥).

- الغسل: عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يغتسل يوم الفطر قبل أن يغدو إلى المصلى^(٦).

الفرع الثاني: منهج البخاري في التبويب:

احتوى كتاب صحيح البخاري على جميع أبواب الدين المشتملة على العقائد، والعبادات، والعادات، والسير، وغيرها، وقد أكثر البخاري من تراجم الأبواب، وجعل

(١) (ص/١٠٢).

(٢) (ص/١١٥) برقم (٣٥٣).

(٣) (ص/١١٦).

(٤) (ص/١١٦) رقم الحديث (٣٥٥).

(٥) (ص/١٣٥) برقم (٤٢٧).

(٦) (ص/١٣٥) برقم (٤٢٨).

فقهه فيها، فبلغ عدد الكتب (٩٧)، وعدد الأبواب (٣٩٧٢)، وهو أكثر كتاب من كتب السنة اعتنى بالتراجم.

١. بدأ بكتاب بدء الوحي، ولم يسر على طريقة المصنفات التي تتبع الترتيب الفقهي.
٢. فصل البخاري في كتاب الطهارة قسمه إلى عدة كتب: (كتاب الوضوء-كتاب الغسل - كتاب الحيض - كتاب التيمم).
٣. يتسلسل في ذكر الأبواب بحسب فقه معين. قال ابن حجر: "قرأت أن أذكر مناسبتها في ترتيبها قبل الشروع في شرحها، فأقول: بدأ أولاً بالشروط السابقة على الدخول في الصلاة، وهي الطهارة، وستر العورة، واستقبال القبلة، ودخول الوقت، ولما كانت الطهارة تشتمل على أنواع أفردتها بكتاب، واستفتح كتاب الصلاة بذكر فرضيتها لتعين وقته دون غيره من أركان الإسلام، وكان ستر العورة لا يختص بالصلاة فبدأ به؛ لعمومه، ثم تثنى بالاستقبال للزومه في الفريضة والنافلة إلا ما استثني كشدّة الخوف، ونافلة السفر، وكان الاستقبال يستدعي مكاناً فذكر المساجد..."^(١).

٤. تنوعت تراجم البخاري في الأبواب بين تراجم ظاهرة وتراجم استنباطية:

النوع الأول: التراجم الظاهرة:

وهي التي تدل على محتوى الباب بجلاء ووضوح، ولا تحتاج إلى إعمال الذهن والفكر كثيراً في فهم مدلولاتها ومن أقسامه:

أ- الترجمة بصيغة خبرية عامة تدل على المحتوى العام للباب:

مثاله: باب تقاضل أهل الإيمان في الأعمال^(٢).

ب- الترجمة بصيغة خبرية خاصة بمسألة في الباب:

مثاله: باب من الدين الفرار من الفتن^(٣).

ت- الترجمة ببيان الحكم الشرعي:

(١) فتح الباري، (١/٤٥٨).

(٢) (ص/٧)

(٣) (ص/٦)

مثاله: باب وجوب الزكاة^(١).

ث- الترجمة من حديث الباب بكامله أو جزء منه:

مثاله:

• الحديث كامل: باب: اللهم علمه الكتاب^(٢)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما:
صَمَّنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْكِتَابَ»^(٣).

• جزء من حديث: باب قول النبي ﷺ: "الدين يسر"^(٤).

ج- تراجم للمسائل الخلفية:

مثاله: باب الوضوء من النوم، ومن لم ير من النعسة والنعستين أو الخفقة

وضوء^(٥).

ح- تراجم لبيان النسخ في الحكم الشرعي:

مثاله: باب من لم يتوضأ من لحم الشاة والسويق^(٦).

خ- الترجمة بآية قرآنية:

مثاله: باب: ﴿مُخَلَّقَةٍ وَعَيْرُ مُخَلَّقَةٍ﴾^(٧).

د- التراجم الاستفهامية:

مثاله: هل يجعل للنساء يوماً على حدة في العلم؟^(٨).

(١) (ص/٢٢٤).

(٢) (ص/١٨).

(٣) كتاب العلم، برقم (٧٥).

(٤) (ص/٩).

(٥) (ص/٤٠).

(٦) (ص/٤٠).

(٧) (ص/٥٥)، سورة الحج، آية (٥).

(٨) (ص/٢٣).

النوع الثاني: التراجم الاستنباطية:

وهي التي تميّز بها صحيح البخاري عن بقية الكتب الستة، فهي تحتاج إلى إعمال الذهن في معرفة مناسبة الباب للحديث، وقد قال العلماء: إن فقه البخاري في أبوابه:

١. باب من رفع صوته بالعلم^(١)، من حديث عبد الله بن عمرو قال تَخَلَّفَ عَنَّا النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفَرَةٍ سَافَرْنَاهَا، فَأَدْرَكْنَا، وَقَدْ أَرْهَقْنَا الصَّلَاةَ وَنَحْنُ نَنَوِّضُ، فَجَعَلْنَا نَمْسُحُ عَلَى أَرْجُلِنَا فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا»^(٢).

٢. باب قول المحدث: حدثنا، وأخبرنا، وأنبأنا^(٣)، من حديث عبد الله بن دينار، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَإِنَّهَا مِثْلُ الْمُسْلِمِ فَحَدِّثُونِي مَا هِيَ؟» فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ فَاسْتَحْيَيْتُ ثُمَّ قَالُوا: حَدِّثْنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «هِيَ النَّخْلَةُ»^(٤).

٣. باب العلم والعظة بالليل^(٥)، من حديث أم سلمة قالت: اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا أَنْزَلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الْفَتَنِ وَمَاذَا فُتِحَ مِنَ الْخَرَائِنِ، أَيْقِظُوا صَوَاحِبَاتِ الْحَجْرِ قُرْبَ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٍ فِي الْآخِرَةِ»^(٦).

٤. باب من أجاب السائل بأكثر مما سأله^(٧)، من حديث ابن عمر عن النبي ﷺ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ فَقَالَ: «لَا يَلْبَسُ الْقَمِيصَ، وَلَا الْعِمَامَةَ، وَلَا

(١) (ص/١٤).

(٢) كتاب العلم، برقم (٦٠).

(٣) (ص/١٤).

(٤) كتاب العلم، برقم (٦١).

(٥) (ص/٢٥).

(٦) كتاب العلم برقم (١١٥).

(٧) (ص/٢٨).

السَّرَاوِيلَ، وَلَا الْبُرُنْسَ، وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ الْوَرُسُ أَوْ الرَّعْفَرَانُ، فَإِنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا حَتَّى يَكُونَ تَحْتَ الْكَعْبَيْنِ»^(١).

٥. باب السمر في العلم^(٢)، من حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم الْعِشَاءَ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ، فَقَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، فَإِنَّ رَأْسَ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ»^(٣).

٦. باب: من سمي النفاس حيضا^(٤)، من حديث أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: بَيْنَا أَنَا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مُضْطَجِعَةً فِي خَمِيصَةٍ إِذْ حِضْتُ، فَأَنْسَلْتُ، فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حِيضَتِي قَالَ: «أَنْفِسْتِ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. فَدَعَانِي، فَاضْطَجَعْتُ مَعَهُ فِي الْخَمِيلَةِ^(٥).

٧. يذكر كلمة "باب"، دون ذكر عنوان، وهي ما تسمى بالتراجم المرسلة^(٦).

٨. الغالب على الكتب المتعلقة بالطهارة أنه يبدأ بآية، كما في كتاب الوضوء قال:

باب الوضوء، وقول الله -تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾، وفي كتاب الغسل^(٧) قال: وَقَوْلِ اللَّهِ -تعالى: ﴿وَأَن كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَرُوا أَن كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَٰكِنْ يُرِيدُ

(١) كتاب العلم، برقم (١٣٤).

(٢) (ص/٢٥).

(٣) كتاب العلم، برقم (١١٦).

(٤) (ص/٥٢).

(٥) كتاب الحيض، برقم (٢٩٨)، والخميلة: القטיפه، "النهاية في غريب الأثر"، مادة: خمل،

(٦) (٨١/٢).

(٦) (ص/٣٧).

(٧) (ص/٤٥).

لِطَهْرِكُمْ وَلِيْتَمَّ نِعْمَتُهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١﴾، وكذا في كتاب
الحيض والتيمم.

الفرع الثالث: أوجه التشابه والاختلاف:

أوجه التشابه:

١. كلاهما احتوى مصنفه على التراجم الفقهية.
 ٢. كلاهما يراعي التسلسل في ذكر الأبواب، لكنه يختلف بحسب فقهه، والمفهوم الذي أراده.
 ٣. كلاهما استعمل التراجم الظاهرة.
 ٤. كلاهما يشير إلى المسائل الخلافية في بعض الأبواب.
- أوجه الاختلاف:

وجه المقارنة	موطأ مالك	صحيح البخاري
عدد الأبواب	(٧٠٣)	عدد أبوابه كثيرة (٣٩٧٢)
يغلب على نوع تراجم الأبواب:	١. فقهية. ٢. ظاهرة.	١. تشمل أبواب الدين. ٢. يغلب عليها الاستنباط.
استخدام الآيات في التراجم	لا يستعمل هذا النوع من التراجم.	يستخدم الترجمة بآية، خاصة في كتب الطهارة.
الترجمة بحديث	لا يستعمل هذا النوع من التراجم.	يترجم بأحاديث، لكن بكيفيه معينة (التعليق).
الترجمة بأقوال الصحابة والتابعين	لا يستعمل هذا النوع من التراجم.	يترجم بأقوال الصحابة والتابعين.

(١) سورة المائدة، آية (٦).

الترجم بصيغة الاستفهام	لا يستعمل هذا النوع من التراجم.	يترجم بهذا النوع.
الترجمة بأكثر من مسألة	يستعمل هذا النوع من تراجم الأبواب.	لا يستعمل هذا النوع من التراجم.
التراجم المرسلة	لا يستعمل هذا النوع من التراجم.	يترجم بقوله، "باب:".

المطلب السادس: منهج الإمام مالك والبخاري في الأسانيد:

الفرع الأول: منهج مالك في الأسانيد:

١. عند ذكره لراوي غير مشهور يروي عن أبيه فإنه يذكر اسمه كاملاً؛ ليُعرف أباه.

مثال:

أ. سعيد بن عمرو بن شرحبيل بن سعيد بن سعد بن عبادة، عن أبيه، عن جده.

ب. العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب، عن أبيه.

ت. محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه.

ث. إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه.

٢. يروي بصيغة الإبهام:

مثال: وَقَالَ يَحْيَى، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ النَّقَّاءِ عِنْدَهُ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

الْأَشَجِّ...^(١).

٣. لا يستخدم صيغ السماع (سمعت، أخبرنا، حدثنا) إلا في القليل النادر، ويغلب

على أسانيده العنعنة^(٢).

(١) (ص/١١٠) رقم الحديث (٣٢٧).

(٢) استنتجت ذلك من خلال الاستقراء، وبحثت عن قول لتأييد ما ذهب إليه، فلم أقف على شيء

من ذلك.

مثال:

- أ. عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه (١).
 ب. عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما... (٢).
 ت. عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة -رضي الله عنها... (٣).

الفرع الثاني: منهج البخاري في الأسانيد:

١. يستخدم صيغ السماع: حدثنا، وأخبرنا، وأنبأنا، وسمعت.
 • قال: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَنْبَأَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ قَالَ: صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم آمَنَ مَا كَانَ بِمِنَى رَكْعَتَيْنِ (٤).
 • قال حَدَّثَنَا صَدَقَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، رضي الله عنهما، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَقْرَأُ السُّورَةَ الَّتِي فِيهَا السَّجْدَةُ فَيَسْجُدُ وَنَسْجُدُ حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدًا مَكَانًا لِمَوْضِعِ جَبْهَتِهِ (٥).
 ٢. يستخدم التحويل في الأسانيد، قال: حدثنا محمد بن يوسف، قال: حدثنا سفيان، عن عمرو بن عامر، قال: سمعت أنسًا ح وحدثنا مسدد، قال: حدثنا يحيى، عن سفيان... (٦).

٣. يقرن بين الرواة في الإسناد، كما قرن إسحاق بن سويد بخالد الحذاء.
 مثاله: قال: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَحَدَّثَنِي مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ خَالِدِ

(١) (ص/٦٠) رقم الحديث (١٥٤).

(٢) (ص/٤٥٢) رقم الحديث (١٣٣٧).

(٣) (ص/٥٣١)، رقم الحديث (١٤٩٠).

(٤) (ص/١٧٤)، رقم الحديث (١٠٨٣).

(٥) (ص/١٧٣) برقم (١٠٧٩).

(٦) رقم الحديث (٢١٤).

الْحَدَّاءِ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
قَالَ: «شَهْرَانِ لَا يَنْقُصَانِ: شَهْرًا عِيدِ رَمَضَانَ وَذُو الْحِجَّةِ»^(١).

الفرع الثالث: أوجه التشابه والاختلاف:

وجه المقارنة	موطأ مالك	صحيح البخاري
تحويل الإسناد	لا يستعمل التحويل.	يستعمله في الأسانيد.
يقرن بين الرواة	لا يقرن بين الرواة.	يقرن البخاري بعض الرواة المتكلم فيهم مع غيرهم.
الرواية بصيغ الأداء	يغلب على رواياته صيغة العنونة.	ورد في الصحيح الكثير من صيغ الأداء رواها البخاري كما هي.
الرواية على الإبهام	يقول في رواياته: "حدثني الثقة".	لا يروي على الإبهام.

المطلب السابع: منهج الإمام مالك والبخاري في المتنون:

الفرع الأول: منهج الإمام مالك في المتنون:

١. يذكر الأحاديث المرفوعة، والموقوفة على الصحابة، والمقطوعة، والمرسلة، تحت عنوان الباب، على سبيل الاحتجاج، قال مالك: "الموطأ فيه حديث رسول الله ﷺ وقول الصحابة، والتابعين، وآرائي، وقد تكلمت برأي على الاجتهاد، وعلى ما أدركت عليه أهل العلم ببلدنا، ولم أخرج عن جملتهم إلى غيره"^(٢).

٢. بلغ عدد أحاديثه المسندة، كما ذكرها الغافقي في "مسند الموطأ": "اشتمل كتابنا هذا على ستمائة حديث ستة وستين حديثاً، وهو الذي انتهى إلينا من مسند موطأ

(١) (ص/٣٠٧) برقم (١٩١٢).

(٢) ترتيب المدارك، (٧٣/٢).

مالك"، وقال: "وذلك أني نظرت الموطأ من ثنتي عشرة رواية رويت عن مالك، وهي: رواية عبد الله بن وهب...^(١)".

٣. إذا شكَّ في رفع الحديث بيّن ذلك.

مثال:

عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، قَالَ مَالِكٌ: لَا أَدْرِي أَعَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَمْ لَا! أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ غَيْرِ عُدْرٍ وَلَا عَلَّةٍ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ»^(٢).

٤. في المتابعات:

أ. إذا كانت المتابعة بنفس اللفظ، يذكر الإسناد الآخر، ثم يقول: "مثل ذلك".

مثال:

- عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه؛ أن عمر بن الخطاب ﷺ كان إذا قدم مكة، صلى بهم ركعتين. ثم يقول: يا أهل مكة أتموا صلاتكم، فإننا قوم سفر^(٣).

- عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب ﷺ، مثل ذلك^(٤).

ب. أما إذا اختلف لفظ المتابعة، فإنه يذكرها بنصها:

مثال:

باب: ما جاء في التأمين خلف الإمام^(٥):

- عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمَّنُوا، فَإِنَّهُ

(١) تزيين الممالك، (٤٦/١)، نقلاً عن الغافقي من "مسند الموطأ"، وقد بحثت في المسند، ولم أقف على قوله.

(٢) (ص/٨٩) رقم الحديث (٢٤٨).

(٣) (ص/١١٥) برقم (٣٤٩).

(٤) (ص/١١٥).

(٥) (ص/٧١).

- مَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(١).
- عَنْ سُمَيْيٍّ، مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: ﴿صِرَطَ الَّذِينَ أُنْعِمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَعْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾^(٢) فَقُولُوا: آمِينَ. فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلَهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(٣).
- عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ: آمِينَ. قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ: آمِينَ. فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(٤).

٥. يذكر الاستنباطات من بعض الأحاديث أو الآثار بعد ذكرها مباشرة:

مثال:

- أ. روى مالك: عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةَ، فَلْيَغْتَسِلْ»^(٥). ثم قال مالك: من اغتسل يوم الجمعة، أول نهاره، وهو يريد بذلك غسل الجمعة؛ فإن ذلك الغسل لا يجزي عنه، حتى يغتسل لرواحه، وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال، في حديث ابن عمر، «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةَ، فَلْيَغْتَسِلْ»^(٦).

(١) (ص/٧١) رقم الحديث (١٩٥).

(٢) سورة الفاتحة، آية (٧).

(٣) (ص/٧٢) رقم الحديث (١٩٦).

(٤) (ص/٧٢) رقم الحديث (١٩٧).

(٥) (ص/٨٣) رقم الحديث (٢٣١).

(٦) (ص/٨٣).

ب. عن نافع، عن سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، ركب إلى ذات النصب^(١)، فقصر الصلاة في مسيره ذلك. ثم قال مالك: وبين ذات النصب والمدينة أربعة برد^(٢).

ت. عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب أنه أخبره أن الناس كانوا يؤمرون بالأكل يوم الفطر قبل الغدو. ثم قال مالك: ولا أرى ذلك على الناس في الأضحى^(٣).

٦. يفسر بعض المشكل في الأحاديث والآثار.

مثال:

أ. عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أنه قال: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا. وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا. فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ»، قال مالك: أرى ذلك كان في مطر^(٤).

ب. عن يحيى بن سعيد أن رجلا كان يؤم الناس بالعقيق، فأرسل إليه عمر رضي الله عنهما بن عبد العزيز، فنهاه، قال مالك: وإنما نهاه، لأنه كان لا يعرف أبوه^(٥).

٧. يشرح بعض المعاني التي ترد في الحديث أو الأثر، ويؤيدها بالأدلة:

مثال:

أنه سأل ابن شهاب عن قول الله -تبارك وتعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾^(٦)، فقال ابن شهاب: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَقْرُؤُهَا: "إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَامْضُوا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ"، قال مالك: وإنما السعي في كتاب الله العمل والفعل، يقول الله -تبارك وتعالى: ﴿وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ﴾^(٧)،

(١) موضع قريب من المدينة، "معجم البلدان"، (٢٨٧/٥).

(٢) (ص/١١٣-١١٤).

(٣) (ص/١٣٦).

(٤) (ص/١١٢).

(٥) (ص/١٠٤) برقم (٣٠٥).

(٦) سورة الجمعة، آية (٩).

(٧) سورة البقرة، آية (٢٠٥).

وَقَالَ: ﴿وَأَمَّا مَنْ جَاءَكَ يَسْعَىٰ ۖ وَهُوَ يَخْشَىٰ ۗ﴾^(١)، وَقَالَ: ﴿مُرَّادٌ بِرِسْعَىٰ ۖ﴾^(٢)، وَقَالَ: ﴿إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّىٰ ۖ﴾^(٣). قال مالك: فليس السعي الذي ذكر الله في كتابه بالسعي على الأقدام، ولا الاشتداد، وإنما عنى العمل والفعل^(٤).

٨. يذكر تحت بعض الأبواب اختياراته، وما عليه عمل أهل المدينة، بعبارات:

أ. وذلك الذي لم يزل عليه أهل العلم ببلدنا^(٥).

ب. أحب ما سمعت إلي في ذلك^(٦).

ت. الأمر عندنا^(٧).

ث. السنة عندنا^(٨).

ج. وتلك السنة التي لا اختلاف فيها عندنا^(٩).

ح. وليس على هذا العمل عندنا^(١٠)، لعله أراد فقط بيان بلوغه الخبر.

٩. يذكر تحت بعض الأبواب المسائل التي سئل عنها:

مثال:

أ. سئل مالك عن النداء يوم الجمعة: هل يكون قبل أن يحل الوقت؟ فقال: لا يكون إلا بعد أن تزول الشمس^(١١).

(١) سورة عبس، آية (٨-٩).

(٢) سورة النازعات، آية (٢٢).

(٣) سورة الليل، (٤).

(٤) (ص/٧٦).

(٥) (ص/٦١).

(٦) (ص/٧١)، و(١٠٨)، و(ص/١١٥)، (ص/٩٨)، (ص/١٤٠).

(٧) (ص/٧١)، و(ص/٩٣).

(٨) (ص/٨٨).

(٩) (ص/١٣٥).

(١٠) (ص/٩٨).

(١١) (ص/٦١).

ب. سئل مالك: عن الدعاء في الصلاة المكتوبة؟ فقال: لا بأس بالدعاء فيها^(١).
ت. سئل مالك: عن رجل تصدق بصدقة، فوجدها مع غير الذي تصدق بها عليه،
تباع: أيشتريها؟ فقال: تركها أحب إلي^(٢).

١٠. غالبًا يرجح في المسألة، عمل عبد الله بن عمر رضي الله عنه، يقول: كان عبد الله بن عمر لا يقرأ خلف الإمام، وجعل عنوان الباب: ترك القراءة خلف الإمام فيما جهر فيه^(٣).
١١. تحت بعض الأبواب يذكر أقواله فقط دون ذكر أي حديث أو أثر.

مثال:

أ. باب: ما جاء فيمن رعى يوم الجمعة^(٤).
- قال مالك: من رعى يوم الجمعة والإمام يخطب، فخرج، فلم يرجع، حتى فرغ الإمام من صلاته؛ فإنه يصلي أربعاً.
- قال مالك: في الذي يركع ركعة مع الإمام يوم الجمعة، ثم يرفع، فيخرج، فيأتي وقد صلى الإمام الركعتين كلتيهما: أنه يبني بركعة أخرى ما لم يتكلم.
- قال مالك: ليس على من رعى، أو أصابه أمر لا بد له من الخروج أن يستأذن الإمام يوم الجمعة، إذا أراد أن يخرج.
ب. وكذلك في باب: ما جاء في الإمام ينزل بقية يوم الجمعة في السفر، لم يذكر فيه إلا أقواله.

الفرع الثاني: منهج البخاري في المتن:

١. يبدأ غالبًا بالأحاديث المرفوعة، ثم يذكر عمل الصحابة.
٢. بلغ عدد الأحاديث في "الصحيح"، كما قال ابن الصلاح: "وجملة ما في كتاب الصحيح: سبعة آلاف، ومائتان، وخمسة وسبعون حديثًا بالأحاديث المتكررة، وقد

(١) (ص/١٦٤).

(٢) (ص/٢٠٨).

(٣) (ص/٧١).

(٤) (ص/٨٥).

- قيل: إنها بإسقاط المكررة أربعة آلاف حديث^(١). وبتزقيم محمد فؤاد عبد الباقي: سبعة آلاف، وخمسمائة، وثلاثة وستون حديثاً.
٣. روى الإمام البخاري من طريق مالك: (٦٤٤)^(٢)، وهذا يدل على أنه اتخذ روايات الموطأ موردًا من موارد كتابه^(٣).
٤. يختار الراجح في المسائل، كما في ترك الوضوء من اللحم، ويؤيده بعمل الصحابة، قال: "باب من لم يتوضأ من لحم الشاة، والسويق، وأكل أبو بكر، وعمر، وعثمان رضي الله عنهم، فلم يتوضئوا"^(٤).
٥. يشرح بعض المعاني كما في باب مواقيت الصلاة، قال: موقتا وقته عليهم^(٥)، وفي حديث أبي ذر الغفاري رضي الله عنه قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي سَفَرٍ، فَأَرَادَ الْمُؤَدِّنُ أَنْ يُؤَدِّنَ لِلظُّهْرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «أَبْرِدْ»، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُؤَدِّنَ، فَقَالَ لَهُ: «أَبْرِدْ»، حَتَّى رَأَيْنَا فِيءَ التَّلْوْلِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ» ثم قال: وقال ابن عباس: "تنقياً": تتميل^(٦).
٦. يوضح بعض الأحاديث بأقوال الأئمة، كما في حديث أنس رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى يُنَاجِي رَبَّهُ، فَلَا يَتْفَلَنُ عَنْ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى»، قال بعد الحديث: "وقال سعيد عن قتادة: لا يتقل قدامه، أو بين يديه،

(١) علوم الحديث، (١٠/١).

(٢) بإحصاء الدكتور محمد سعيد البخاري في كتابه: "موطأ مالك واعتماد البخاري ومسلم على نسخ مکتوبه منه في الصحيحين"، (ص/١٩).

(٣) وقد نظرت في نسخة "الموطأ" التي اعتمدها في البحث، وهي مخرجة من الكتب الستة، فوجدت أن البخاري أخرج أغلب روايات الموطأ المرفوعة.

(٤) (ص/٤٠).

(٥) (ص/٨٨).

(٦) كتاب مواقيت الصلاة، باب: الإبراد بالظهر في السفر، برقم (٥٣٩).

ولكن عن يساره، أو تحت قدميه. وقال شعبة: لا يبرز بين يديه، ولا عن يمينه، ولكن عن يساره، أو تحت قدمه^(١).

٧. يذكر بعض الأسئلة التي وجهت لمالك، مثال: "وسئل مالك: أيجزئ أن يمسح بعض الرأس، فاحتج بحديث عبد الله بن زيد"^(٢).

٨. يروي الأحاديث بالمعنى بحسب ما أخذها عن شيوخه، ويختصر، ويكرر.

مثال على التكرار: حديث أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ أَجِيءُ أَنَا وَعُغْلَامٌ مَعَنَا إِدَاوَةٌ مِنْ مَاءٍ. يَعْنِي: يَسْتَنْجِي بِهِ، ذكر البخاري هذا الحديث في باب: الاستنجاء بالماء، وفي باب: من حمل معه الماء لظهوره، ثم ذكره بزيادات في الباب الذي يليه، باب: حمل العنزة مع الماء في الاستنجاء^(٣).

ومثال الاختصار والرواية بالمعنى حديث عبد الرحمن بن أبي بزة، قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَقَالَ: إِنِّي أَجُنُبْتُ، فَلَمْ أُصِبِ الْمَاءَ، فَقَالَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَمَا تَذَكُرُ أَنَّ كُنَّا فِي سَفَرٍ أَنَا وَأَنْتَ، فَأَمَّا أَنْتَ فَلَمْ تُصَلِّ، وَأَمَّا أَنَا فَتَمَعَّكْتُ، فَصَلَّيْتُ، فَذَكَرْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى صلى الله عليه وسلم فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ هَكَذَا: فَضَرَبَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِكَفِّهِ الْأَرْضَ، وَنَفَخَ فِيهِمَا، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ وَكَفَّيَهُ»^(٤)، رواه هكذا بكامله في باب: التيمم هل ينفخ فيهما؟^(٥)، ثم ذكره مختصراً وبالمعنى في باب: التيمم للوجه والكفين^(٦)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَزَةَ قَالَ: قَالَ: عَمَّارُ لِعُمَرَ: تَمَعَّكْتُ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: «يَكْفِيكَ الْوُجْهَ وَالْكَفَيْنِ»^(٧).

(١) كتاب مواقيت الصلاة، باب: المصلي يناجي ربه صلى الله عليه وسلم، برقم (٥٣١).

(٢) (ص/٧٣).

(٣) (ص/٣١).

(٤) رقم الحديث (٣٣٨).

(٥) (ص/٥٩).

(٦) (ص/٥٩).

(٧) رقم الحديث (٣٤١).

٩. يذكر شواهد الحديث تحت عنوان الباب مباشرة، عن بعض الصحابة دون ذكر نص الحديث، كما في باب: الاستنثار في الوضوء، قال البخاري: ذكره عثمان، وعبد الله بن زيد، وابن عباس عن النبي ﷺ^(١).

١٠. يذكر المتابعات بعد ذكر الحديث، كما في حديث ابن عباس أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا فَمَضَمَصَّ، وَقَالَ: «إِنَّ لَهُ دَسَمًا» تَابَعَهُ يُونُسُ.

الفرع الثالث: أوجه التشابه والاختلاف:

في رواية البخاري من طريق مالك (٦٤٤) حديثاً، هذا يعني أنهما تشابها في طريقة عرض المتون، في هذه الروايات المشتركة.

أوجه الاختلاف:

وجه المقارنة	موطأ مالك	صحيح البخاري
أنواع الروايات المحتج بها	يحتج بالمرفوع، والموقوف، والمقطوع، والمرسل، والمنقطع، والبلاغات.	يحتج فقط بالأحاديث المسندة، والتي على شرطه.
التكرار في المتون	لا ينهج منهج التكرار.	كثيراً ما يكرر في الأحاديث بحسب تناسبها مع الأبواب.
عدد أحاديثه	(٦٦٦)	(٤٠٠٠) دون المكرر
المنهج في شرح الغريب والمشكل	يشرح غريب الحديث ومشكله بأقواله غالباً.	يكتفي بآراء من سبقه بشرح الغريب

(١) (ص/٣٣).

المطلب الثامن: منهج الإمام مالك والبخاري في انتقاء الشيوخ:

الفرع الأول: منهج الإمام مالك في انتقاء الشيوخ:

يعد الإمام مالك أول من سلك منهج التحري، وتوخي الصحيح، وانتقاء الأحاديث وفق معايير وضوابط محددة؛ فأثمر هذا الجهد عن كتاب الموطأ الذي أمضى فيه أربعين عاماً وهو يهذب فيه، وينقح، واستقر فيه خمسمائة حديث أو أكثر بقليل، هي خلاصة الروايات التي اطمأن لها بعد عرضها على الكتاب، والسنة الثابتة، وعمل أهل المدينة^(١).

١. لا يأخذ إلا عن الثقات: وكان من منهج مالك لا يروي إلا عن الثقات من الرواة؛ ولذا أتى عليه الأئمة، وامتدحوا صنيعه:

قال بشر بن عمر: سألت مالكا عن رجل، فقال: "رأيت في كتبتي؟ قلت: لا، قال: لو كان ثقة لرأيت في كتبتي"^(٢).

وقال سفيان بن عيينة: "رحم الله مالكا ما كان أشد انتقاده للرجال"^(٣).

وقال ابن حبان: "كان مالك أول من انتقى الرجال من الفقهاء بالمدينة، وأعرض عن من ليس بثقة في الحديث، ولم يكن يروي إلا ما صح، ولا يحدث إلا عن ثقة، مع الفقه، والدين، والفضل، والنسك، وبه تخرج الشافعي"^(٤).

وقال النسائي: "ما عندي بعد التابعين أنبل من مالك، ولا أجل منه، ولا أوثق، ولا آمن على الحديث منه، ولا أقل رواية عن الضعفاء، ما علمناه حدث عن متروك إلا عبد الكريم"^(٥).

وقال ابن عبد البر: "ومن اقتصر على حديث مالك -رحمه الله- فقد كفي تعب التفتيش البحث، ووضع يده من ذلك على عروة وثقى لا تنفصم؛ لأن مالكا قد انتقد،

(١) الواضح في مناهج المحدثين، (ص/٢٧٤).

(٢) المحدث الفاضل، (١/٤١٠).

(٣) ترتيب المدارك، (١/١٣٨).

(٤) الثقات، (٧/٤٩٥).

(٥) تهذيب التهذيب، (٨/٤).

وانتقى، وخلص، ولم يرو إلا عن ثقة حجة... وإنما روى مالك عن عبد الكريم بن أبي الخارق، وهو مجتمع على ضعفه وتركه؛ لأنه لم يعرفه؛ إذ لم يكن من أهل بلده، وكان حسن السمات والصلاة؛ فغره ذلك منه، ولم يدخل في كتابه عنه حكماً أفرد به^(١).

وقال الإمام أبو القاسم الدولعي: "أخذ مالك على تسعمائة شيخ، منهم ثلاثمائة من التابعين، وستمائة من تابعيهم ممن اختاره، وارتضى دينه، وفقهه، وقيامه بحق الرواية وشروطها، وخلصت الثقة به، وترك الرواية عن أهل دين وصلاح لا يعرفون الرواية"^(٢).

وما تقدم يدلنا أن مالكاً لا يروي إلا عن ثقة عنده، ولم يكتف بذلك، بل كان يشترط الشهرة بطلب العلم، والعناية به حتى يعلم الراوي ما يحدث به.

ولهذا فإن الإمام مالكا تحرى في الرواية، وتوخى الصحيح من الحديث الذي يصلح للحجة، ومن أجل هذا استوعب الشيخان أكثر حديثه، وهذا يدل على أن أكثر أسانيده الموصولة في الدرجة العليا من الصحيح^(٣).

فهو القائل: "لا يُؤخذ العلم من أربعة، ويؤخذ من سواهم: لا يؤخذ من سفيه، ولا يؤخذ من صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه، ولا من كذاب يكذب في حديث الناس، ولا من شيخ له فضل وصلاح وعبادة إذا كان لا يعرف ما يحدث"^(٤).

٢. وأبان أنه لا يأخذ عن المبتدعة، أسند ابن عبد البر من طريق مطرف بن عبد الله، عن مالك بن أنس قال: "لقد تركت جماعة من أهل المدينة ما أخذت عنهم من العلم شيئاً، وإنهم لمن يؤخذ عنهم العلم، وكانوا أصنافاً: فمنهم من كان

(١) التمهيد، (٦٠/١).

(٢) تهذيب الأسماء واللغات (٨٩/٢).

(٣) انظر: الواضح في مناهج المحدثين، (ص/٢٧٥).

(٤) التمهيد، (٦٦/١).

كذابًا في غير علمه، تركته لكذبه، ومنهم من كان جاهلاً بما عنده، فلم يكن عندي موضعًا للأخذ عنه لجهله، ومنهم من كان يدين برأي سوء" (١).

وكان الإمام مالك حريصًا على سلامة النص، فكان يستأنس برواية غيره، وينفر من الغريب نفورًا شديدًا مهما يكن حال روايته، ولهذا وصفه ابن عبد البر بقوله: "إن مالكا كان من أشد الناس تركًا لشذوذ العلم؛ ولذلك صار إمامًا" (٢).

وترك الغريب من الحديث هو منهج السلف من المحدثين عمومًا، فكانوا يتركون الرواية التي لا متابع لها ممن لا يتحمل تفرده بالرواية.

فقد أسند الرامهرمزي، عن زهير بن معاوية، قال: "نبغي للرجل أن يتوقى رواية غريب الحديث، فإني أعرف رجلا كان يصلي في اليوم مائتي ركعة، ما أفسده عند الناس إلا روايته غرائب الحديث" (٣).

الفرع الثاني: منهج البخاري في انتقاء الشيوخ:

١. شدة تحري البخاري:

انتقى البخاري أحاديث الصحيح، من بين أحاديث كثيرة، ولاشك أن الشيوخ الذين رووها لهم أثر في ذلك، وهذه نصوص يحدث فيها البخاري عن نفسه:

قال: "كتبت عن ألف شيخ، أو أكثر، ما عندي حديث لا أذكر إسناده" (٤).

وقال: "أخرجت هذا الكتاب -يعني: الصحيح- من زهاء ستمائة ألف حديث" (٥).

وسئل عن خبر حديث، فقال: "يا أبا فلان أتراني أدلس؟ تركت أنا عشرة آلاف حديث لرجل فيه نظر، وتركت مثله أو أكثر منه لغيره لي فيه نظر" (٦).

(١) التمهيد، (٦٥/١).

(٢) المصدر السابق، (٦٥/١).

(٣) المحدث الفاصل، (٥٦٢/١).

(٤) تاريخ بغداد، (١١/٢).

(٥) المصدر السابق، (٨/٢).

(٦) تاريخ بغداد، (٢٥/٢).

ومن شدة حرصه على صحة الأحاديث التي جمعها عرضها على المتقنين في عهده.

قال أبو جعفر العقيلي: "لما ألف البخاري كتاب الصحيح عرضه على أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلى بن المدني، وغيرهم، فاستحسنوه، وشهدوا له بالصحة إلا في أربعة أحاديث" قال العقيلي: "والقول فيها قول البخاري، وهي صحيحة"^(١).

٢. روايته عن أهل البدع:

قد وردت أحاديث في صحيح البخاري في أسانيدنا بعض أهل البدع، وقد سماهم الحافظ ابن حجر في "المقدمة"، فمنهم الناصبي، والشيعي، والجهمي، والقدري، وقد روى لهم البخاري لَمَّا رأى من حالهم عدم استحلال الكذب في حديث النبي ﷺ، فكان المعيار الأساسي عنده الصدق، وقد فصل الحافظ ابن حجر في ذلك^(٢).

الفرع الثالث: أوجه التشابه والاختلاف:

قد تميّز منهج الإمامين بشدة التحري والأخذ عن الثقات، وعدم رواية الغرائب، لكن اختلفت مناهجهم في الرواية عن أهل البدع، فالإمام مالك لا يجيز الرواية عنهم بحال، أما الإمام البخاري فيرى جواز الرواية عنهم إن كانوا لا يستحلون الكذب في حديث رسول الله ﷺ، كالخوارج؛ لأنهم يكفرون صاحب الكبيرة، قال أبو داود: "ليس في أهل الأهواء أصح حديثاً من الخوارج"^(٣).

(١) مقدمة فتح الباري، (٧/١).

(٢) انظر: مقدمة فتح الباري، (٣٨٤/١).

(٣) المصدر السابق، (٤٣٣/١).

المطلب التاسع: مقارنة بين بلاغات مالك ومعلقات البخاري:

الفرع الأول: بلاغات مالك:

أولاً: معنى البلاغ:

البلاغ: هو ما يرويه المحدث من الأحاديث، أو الآثار، مؤدياً إياه بصيغة (بلغنا عن فلان)، ثم يذكر قائل ذلك الأثر، أو فاعله بلا سند، أو يذكر قطعة من سنده قبل ذلك^(١).

١. مثل قول مالك: بلغني أن عبد الله بن عمر رضي الله عنه كان يقول: «صَلَاةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَثْنَى مَثْنَى، يُسَلِّمُ مِنْ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ»^(٢).

٢. وقوله: بلغني أن سعيد بن المسيب كان يقول: يكره النوم قبل العشاء، والحديث بعدها^(٣).

٣. وقوله: بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول: «إِذَا أَنْشَأَتْ بَحْرِيَّةٌ نَمَّ تَشَاءَ مَتَّ فَتِلْكَ عَيْنٌ غَدِيْقَةٌ»^(٤).

وقد قال سفيان بن عيينة: إذا قال مالك بلغني فهو إسناد قوي^(٥).

وذكر ابن عبد البر في آخر كتابه "التمهيد" أن عدد بلاغات الإمام مالك واحد وستون بلاغاً^(٦).

ثانياً: أنواع البلاغات في الموطأ:

تنوعت البلاغات في الموطأ، فبعضها بلاغ عن النبي صلى الله عليه وسلم، وبعضها بلاغ عن الصحابي، وبعضها بلاغ عن التابعي، أو من دونه، وهناك أنواع أخرى منها:

١. البلاغ عن بلاغ:

(١) لسان المحدثين، (١٨٨/٢).

(٢) (ص/٩٢) برقم (٢٦٣).

(٣) (ص/٩٢) برقم (٢٦٢).

(٤) كتاب الاستسقاء، باب: الاستمطار بالنجوم، (١٤٦/١) برقم (٤٥٢).

(٥) ترتيب المدارك، (١٦٥/١).

(٦) التمهيد، (١٦١/٢٤).

ومثاله: عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَتَبَ إِلَى عَامِلٍ مِنْ عُمَّالِهِ أَنَّهُ بَلَغَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً يَقُولُ لَهُمْ: اغْرُزُوا بِاسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، تُقَاتِلُونَ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، لَا تَغْلُوا، وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تَمْتَلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا، وَقُلْ ذَلِكَ لِحُبُوشِكِ وَسَرَايَاكَ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ^(١).

٢. بلاغ عن مبهم (وهو من لم يُصرح باسمه):

ومثاله: عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ: الشُّهَدَاءُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يُعَسَّلُونَ، وَلَا يُصَلَّى عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ، وَإِنَّهُمْ يُدْفَنُونَ فِي النَّيَابِ الَّتِي قُتِلُوا فِيهَا^(٢).

٣. بلاغ من غير عزو:

ومثاله: عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّهُ كَانَ يُقَالُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ كَمَا يُنْبِغِي الَّذِي لَا يَعْجَلُ شَيْءٌ أَنَاهُ وَقَدْرَهُ، حَسْبِيَ اللَّهُ وَكَفَى، سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ دَعَا، لَيْسَ وَرَاءَ اللَّهِ مَرْمَى^(٣).

ثالثًا: أسباب رواية الإمام مالك بطريقة البلاغ^(٤):

١. بعض البلاغات سببها الاختصار؛ لأن الإمام مالكا يريد أن يستدل بها لمسألة فقهية، ويكون أسندها في الموطأ، أو خارج الموطأ، ولهذا دُور في كثرة البلاغات والمراسيل، خاصة أنه لا يرى الانقطاع قدحًا.

مثال ذلك: في باب قضاء الإعتكاف:

عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ فِيهِ وَجَدَ أُخْبِيَّةَ: خِبَاءَ عَائِشَةَ،

(١) الموطأ، كتاب الجهاد، باب: ما جاء في الوفاء بالأمان، (ص/٣١٧) برقم (٩٨٣).

(٢) الموطأ، كتاب الجهاد، باب: العمل في غسل الشهيد، (ص/٣٢٨) برقم (١٠٠٩).

(٣) الموطأ، كتاب القدر، باب: جامع ما جاء في أهل القدر، (ص/٦٢٨) برقم (١٦٦٧).

(٤) انظر: الواضح في مناهج المحدثين، (ص/٢٨٦).

وَحِبَاءَ حَفْصَةَ، وَحِبَاءَ زَيْنَبَ، فَلَمَّا رَأَاهَا سَأَلَ عَنْهَا، فَقِيلَ لَهُ: هَذَا حِبَاءُ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ^(١).

ثم قال بعد ذلك في الباب نفسه: وَقَدْ بَلَّغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ الْعُكُوفَ فِي رَمَضَانَ، ثُمَّ رَجَعَ، فَلَمْ يَعْتَكِفْ حَتَّى إِذَا ذَهَبَ رَمَضَانُ اعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَّالٍ^(٢).

٢. بعض البلاغات مأخوذة من كتاب، ولم تقع للإمام مالك من طريق الرواية، ففي مثل هذه الحالة يذكر الخبر بصيغة البلاغ، ويحذف الواسطة، ويتكفل هو بصحتها، وقد أشار إلى هذا النوع ولي الله الدهلوي، حيث قال: "إن الإمام مالكا نظر في كتب القوم، ويعبر عنها مالك: بلغني أن النبي ﷺ فعل كذا..."^(٣).

عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَسْجِجِ، عَنْ ابْنِ عَطِيَّةٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا عَدْوَى وَلَا هَامَ...^(٤).

وقد ثبت عن مخرمة بن بكير أنه قال: لم أدرك أبي، ولكن هذه كتبه، وسئل أحمد عنه، فقال: هو ثقة، لم يسمع من أبيه شيئاً، إنما روى عن كتاب أبيه^(٥).

ولهذا نجد ابن عبد البر يعلق على رواية "الموطأ": حدثني مالك عن الثقة عنده، عن بكير بن عبد الله... الحديث، بقوله: ويقال: بل وجده مالك في كتب بكير أخذها من مخرمة^(٦).

٣. بعض البلاغات أخذها الإمام مالك بالذاكرة، وليس على وجه التحديث، وقد يكون الذي سمعها منه ليس أهلاً للرواية في نظره، مثل الواقدي صاحب المغازي، ويدل على هذا حديث: "إِذَا أَنْشَأَتْ بَحْرِيَّةً..."، فقد رواه مالك بلاغاً، ولا

(١) الموطأ، كتاب الاعتكاف، باب: قضاء الاعتكاف، (ص/٢٣٣)، برقم (٦٩٩).

(٢) الموطأ، (ص/٢٣٤).

(٣) أوجز المسالك، (١/١١٢).

(٤) الموطأ، (ص/٦٥٦) رقم الحديث (١٧٦٣).

(٥) المراسيل، (١/٢٢٠).

(٦) التمهيد، (٢٤/٢٠٢).

يعرف هذا الحديث إلا من طريق الواقدي، لهذا رجح بعض أهل العلم أن مالكا أخذته عنه مذاكرة^(١).

٤. بعض البلاغات سببها جمع المتفرق من الحديث، حيث يسوق الإمام مالك جملة من الأحاديث في سياق واحد للتعبير عن قصة واحدة أو حادثة واحدة ورد فيها جملة من الأحاديث.

مثال ذلك: ما ذكره في كتاب الجنائز:

عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تُوْفِيَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَدُفِنَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ، وَصَلَّى النَّاسُ عَلَيْهِ أَفْذَاذًا لَا يُؤْمُهُمْ أَحَدٌ، فَقَالَ نَاسٌ: يُدْفَنُ عِنْدَ الْمَنْبَرِ، وَقَالَ آخَرُونَ: يُدْفَنُ بِالْبَيْعِ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا دُفِنَ نَبِيٌّ قَطُّ إِلَّا فِي مَكَانِهِ الَّذِي تُوْفِيَ فِيهِ، فَخُفِرَ لَهُ فِيهِ، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ غُسْلِهِ، أَرَادُوا نَزْعَ قَمِيصِهِ، فَسَمِعُوا صَوْتًا يَقُولُ: لَا تَنْزِعُوا الْقَمِيصَ، فَلَمْ يُنْزَعِ الْقَمِيصُ، وَغُسِلَ وَهُوَ عَلَيْهِ ﷺ^(٢).

الفرع الثاني: معلقات البخاري:

أولاً: تعريف المعلقات:

المعلق: "وهو الذي حذف من مبتدأ إسناده واحد أو أكثر"^(٣).

أمثلة^(٤):

١. التعليق إلى رسول الله ﷺ، بَاب: قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: الدِّينُ النَّصِيحَةُ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلَايْمَةَ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ^(٥).

(١) الواضح في مناهج المحدثين، (٢٩٠) نقلاً عن عبد الله الغماري في "هامش رسالة ابن الصلاح في "وصل بلاغات مالك"، (١٢/١).

(٢) الموطأ، (١٧٣) برقم (٥٤٣).

(٣) علوم الحديث، (١٠/١).

(٤) مستفاد من "المدخل إلى مناهج المحدثين"، (ص/٥٣).

(٥) (ص/١٣).

٢. التعليق إلى الصحابي، باب: اسْتِعْمَالِ فَضْلِ وَضُوءِ النَّاسِ، وَأَمَرَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَهْلَهُ أَنْ يَتَوَضَّؤُوا بِفَضْلِ سِوَاكِهِ^(١).

٣. التعليق عن شيخ البخاري: قال مالك: أخبرني زيد بن أسلم أن عطاء بن يسار أخبره أن أبا سعيد الخدري رضي الله عنه أخبره أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إِذَا أَسْلَمَ الْعَبْدُ فَحَسَنَ إِسْلَامَهُ يُكَفِّرِ اللَّهُ عَنْهُ كُلَّ سَيِّئَةٍ كَانَ زَلَفَهَا، وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ الْقِصَاصُ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِئَةِ ضِعْفٍ وَالسَّيِّئَةَ بِمِثْلِهَا إِلَّا أَنْ يَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهَا"^(٢).

ثانياً: أنواع المعلقات^(٣):

النوع الأول: ما يوجد في موضع آخر من كتابه موصولاً.

النوع الثاني: وهو ما لا يوجد في كتابه إلا معلقاً، فهو على صورتين:

الصورة الأولى: أن يرد بصيغة الجزم، فهو صحيح إلى من علقه عنه، وبقي النظر فيما أبرز من رجاله، فبعضه يلتحق بشرطه.

الصورة الثانية: أن يرد بصيغة التمرير، لا يوجد فيه ما يلتحق بشرطه إلا مواضع يسيرة، قد أوردتها بهذه الصيغة؛ لكونه ذكرها بالمعنى.

حكمه: فيه ما هو صحيح، وإن تقاعد عن شرطه، إما لكونه لم يخرج لرجاله، وإما لوجود علة فيه عنده، ومنه ما هو حسن، ومنها: ما هو ضعيف، وهو على قسمين: أحدهما: ما ينجبر بأمر آخر.

وثانيهما: ما لا يرتقي عن رتبة الضعيف، وحيث يكون بهذه المثابة فإنه يبين ضعفه، ويصرح به حيث يورده في كتابه.

(١) (ص/٣٧).

(٢) (ص/١٠) برقم (٤١).

(٣) النكت على مقدمة ابن الصلاح، لابن حجر، (١/٣٢٥-٣٢٦) بتصرف.

قال السيوطي في عدد المعلقات في صحيح البخاري: "وفيه من التعليقات ألف وثلاثمائة وأحد وأربعون، وأكثرها مخرج في أصول متونه، والذي لم يخرج مائة وستون"^(١).

ثالثاً: أسباب التعليق في صحيح البخاري^(٢):

أسباب تعليقه للنوع الأول:

أن البخاري من عادته في صحيحه أن لا يكرر شيئاً إلا لفائدة، فإذا كان المتن يشتمل على أحكام كرره في الأبواب بحسبها، أو قطعة في الأبواب إذا كانت الجملة يمكن انفصالها من الجملة الأخرى، ومع ذلك فلا يكرر الإسناد، بل يغير بين رجاله إما شيوخه، وإما شيوخ شيوخه، ونحو ذلك، فإذا ضاق مخرج الحديث، ولم يكن له إلا إسناد واحد، واشتمل على أحكام، واحتاج إلى تكريرها؛ فإنه والحالة هذه إما أن يختصر المتن، وإما يختصر الإسناد.

أسباب تعليقه للنوع الثاني:

١. لم يحصل له مسموعاً، وإنما أخذ على طريق المذاكرة أو الإجازة.
٢. أو كان قد خرج ما يقوم مقامه؛ فاستغنى بذلك عن إيراد هذا المعلق مستوفي السياق.
٣. أن بعضه قد يتقاعد عن شرطه، وإن صحه غيره أو حسنه، وبعضه يكون ضعيفاً من جهة الانقطاع خاصة.

الفرع الثالث: أوجه التشابه والاختلاف:

أوجه التشابه:

١. أن البلاغ والتعليق كلاهما فيه حذف من بداية الإسناد.
٢. البلاغ والتعليق يضاف إلى شيخ المؤلف، أو إلى الصحابي، أو إلى النبي ﷺ.
٣. بعض البلاغات، وبعض أنواع التعليق ترد في الكتاب نفسه موصولة.

(١) تدريب الراوي، (١/١٠٣).

(٢) النكت على مقدمة ابن الصلاح، لابن حجر، (١/٣٢٥-٣٢٦) بتصرف.

٤. من أسباب البلاغ والتعليق أنهما أخذتا بالذاكرة.

أوجه الاختلاف:

١. أن الإمام مالكا يورد البلاغات على سبيل الاحتجاج، بينما الإمام البخاري لا يوردها احتجاجاً، وإنما استثناساً، واستشهاداً.
٢. أن البلاغات ترد بصيغة واحدة، أما المعلقات فتد بصيغة التمرّيز، وبصيغة الجزم.

الخاتمة

الحمد لله الذي أعان ويسر لإتمام هذا البحث، والذي أفدت منه إفادة كبيرة، وتشرفت بقراءة هذين الكتابين لعلمين من أعلام الأمة، وقد خلصت من هذا البحث بنتائج، أهمها:

١. رواية البخاري من طريق مالك لا تعني بالضرورة أنه اعتمد على كتابه، وذلك لأمر:

- اختلاف الغاية في التأليف جعلت هذين المصنفين مختلفين من وجوه، كنوع الأحاديث والآثار المحتج بها، وطريقة التبويب، وموضوع الكتاب ومحتواه؛ لأن غاية الإمام مالك جمع الناس على فقه واحد، وغاية البخاري جمع الأحاديث الصحيحة.

- عدد أحاديث البخاري بدون المكرر فاق عدد أحاديث الموطأ المسندة بأكثر من أربعة أضعافه، ولو أنه كان معتمداً عليه بمفرده لتساوى عدد الأحاديث بينهما، أو على الأقل تقارب العدد.

- عدد شيوخ البخاري أكثر بكثير من شيوخ مالك؛ مما كان له الأثر في زيادة مروياته، وكثرة رحلاته، أعطته فرصة أكبر لزيادة التحري.

٢. الحق أن الإمام البخاري استفاد من طريقة الموطأ، وفي الوقت ذاته استفاد من كثير من المصنفات التي سبق أن ألفت، كمسند أحمد، ومصنف ابن أبي شيبة، فبهذا تبطل المقولة: "لولا مالك لما قام البخاري وما قعد".

٣. استفادة الإمام البخاري من الإمام مالك جعلته يتجنب أموراً كان يسلكها مالك، ومنها: الرواية على الإبهام، وإيراد البلاغات احتجاجاً، واقتصاره على الأحاديث الفقهية، واقتصاره على التراجم الفقهية.

وأما التوصيات فإنّي أمل من الدارسين عدم الاعتماد على كتب مناهج المحدثين، فقد ترد أخطاء على سبيل الوهم، أو الخطأ في الطباعة؛ لذا لا بد من النظر في كتب السنة نفسها، ومحاولة الوقوف على منهج المصنف فيها.

كما أتمنى أن تكون هناك دراسة لقضية ذكرها الدهلوي: "أن مسند الدارمي إنما صنف لإسناد أحاديث الموطأ".

فهرس المصادر والمراجع

١. الإمام مالك وكتابه الموطأ، إبراهيم علي السيد عيسى، دار الزهراء، الرياض، (ط:١)، (١٤٢٩هـ، ٢٠٠٨م).
٢. أوجز المسالك إلى موطأ مالك، محمد زكريا الكندهلوي، تحقيق: تقي الدين الندوي، دار القلم، دمشق، (د.س).
٣. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، لبنان/بيروت، (ط:١)، (١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م).
٤. تاريخ بغداد، أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، تحقيق: بشار عواد معروف. دار الغرب الإسلامي، بيروت، (١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م).
٥. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض (د.س).
٦. ترتيب المدارك وتقريب المسالك، أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي تحقيق: ابن تاويت الطنجي، وعبد القادر الصراوي، ومحمد بن شريفة، وسعيد أحمد أعراب، مطبعة فضالة، المحمدية، المغرب، (ط:١)، (١٩٨١م).
٧. تزيين الممالك بمناقب سيدنا الإمام مالك، في الجزء الأول من المدونة، جلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، (ط:١)، (١٤١٥هـ، ١٩٩٤م).
٨. التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، تقديم وتحقيق وتعليق: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي، بيروت، (ط:١)، (١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م).
٩. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، مؤسسة قرطبة، القاهرة (د.س).

١٠. تهذيب الأسماء واللغات، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، (د.س).
١١. تهذيب التهذيب، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، باعتهاء: إبراهيم الزبيق، عادل مرشد، مؤسسة الرسالة، دمشق.
١٢. الثقات، محمد بن حبان بن أحمد البستي، تحقيق: شرف الدين أحمد، دار الفكر، بيروت، (١٣٩٥هـ، ١٩٧٥م).
١٣. جامع الأصول في أحاديث الرسول، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة الحلواني، مطبعة الملاح، مكتبة دار البيان، (ط:١)، (١٣٨٩ هـ، ١٩٦٩م).
١٤. الجرح والتعديل، عبد الرحمن بن أبي حاتم، الرازي، دار الكتب العلمية، بيروت، (١٣٧٢هـ، ١٩٥٢م)
١٥. حجة الله البالغة، أحمد بن عبد الرحيم بن الشهيد وجيه الدين بن معظم بن منصور المعروف بـ «الشاه ولي الله الدهلوي»، تحقيق: السيد سابق، دار الجيل، بيروت، لبنان، (ط:١)، (١٤٢٦ هـ، ٢٠٠٥م).
١٦. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، دار الكتاب العربي، بيروت، (ط:٤)، (١٤٠٥هـ).
١٧. دراسات في مناهج المحدثين، أمين القضاة، وعامر صبري، جهينة، الأردن، (١٤٣٢هـ، ٢٠١١م).
١٨. الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المصنفة، محمد بن جعفر الكتاني، تحقيق: محمد المنتصر محمد الزمزمي الكتاني، دار البشائر الإسلامية، بيروت، (ط:٤)، (١٤٠٦، ١٩٨٦).
١٩. سير أعلام النبلاء، محمد بن أحمد بن عثمان، الذهبي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ومحمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، (١٤٠٥ هـ - ١٩٨٤م).

٢٠. شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهري، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، (ط:١)، (١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م).
٢١. شروط الأئمة الستة البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، محمد بن طاهر المقدسي، ويليه شروط الأئمة الخمسة البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسوي، محمد بن موسى الحازمي، دار الكتب العلمية، لبنان، (ط:١)، (١٤٠٥هـ، ١٩٨٤م).
٢٢. صحيح البخاري، أبي عبدالله محمد بن اسماعيل البخاري الجعفي، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، (ط:٢)، (١٤١٩هـ، ١٩٩٩م).
٢٣. الطبقات الكبرى (القسم المتمم)، محمد بن سعد بن منيع الهاشمي أبو عبد الله، تحقيق: زياد محمد منصور، الناشر مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، (١٤٠٨هـ).
٢٤. علوم الحديث (مقدمة ابن الصلاح)، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، (د:ن)، (ط:١)، (١٩٨٤م).
٢٥. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة، بيروت، (١٣٧٩هـ).
٢٦. لسان المحدثين، محمد خلف سلامة، (د.ن.)، الموصل، (٢٠٠٧م).
٢٧. المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي، تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت، (ط:١)، (١٤٠٤هـ).
٢٨. المدخل إلى مناهج المحدثين: الأسس والتطبيق، رفعت فوزي عبد المطلب، دار السلام، القاهرة، (ط:١)، (١٤٢٩هـ، ٢٠٠٨م).
٢٩. المراسيل، أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي الرازي، تحقيق: شكر الله نعمة الله قوجاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، (ط:١)، (١٣٩٧هـ).

٣٠. مسند الموطأ للجوهري، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن محمد الغافقي الجوهري المالكي، تحقيق: لطفي بن محمد الصغير، طه بن علي بُوسريح، دار الغرب الإسلامي، بيروت، (ط:١)، (١٩٩٧م).
٣١. معجم البلدان، ياقوت بن عبد الله الحموي أبو عبد الله، دار الفكر، بيروت.
٣٢. معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، (١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م).
٣٣. المنتقى شرح الموطأ، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي، الباجي الأندلسي، مطبعة السعادة، بجوار محافظة مصر، (ط:١)، (١٣٣٢هـ).
٣٤. موطأ الإمام مالك واعتماد البخاري ومسلم على نسخ مكتوبة منه في الصحيحين، محمد سعيد بن محمد حسن البخاري، المكتبة المكيّة، مكة المكرمة، (ط:١)، (١٤٢٨هـ، ٢٠٠٨م).
٣٥. الموطأ، للإمام مالك بن أنس، تحقيق: صدقي جميل العطار، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، (ط:١)، (١٤٢٦، ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٥م).
٣٦. النكت على كتاب ابن الصلاح، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، (ط:١)، (١٤٠٤هـ/١٩٨٤م).
٣٧. النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، (١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م).
٣٨. الواضح في مناهج المحدثين، ياسر الشمالي، دار الحامد للنشر والتوزيع، (ط:٢)، (٢٠٠٦م).